

شرح كتاب الصلاة والجناز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

701

محمد بن صالح العثيمين

هي لا كل انسان يحصن نفسه ولهذا لو قال لنا قائل حينما طلبنا منه قلنا يا فلان ادى الزكاة انت تاجر وين زكاتك؟ وين راحت فرديته
ما نقول له ليش - [00:00:17](#)

لو لاقانا الانسان مثلا بعد العصر في رمضان وجدنا ان الرجل نشيط والوقت حار والنهار طويل. وهذا ما شاء الله نشيط كأنما شرب
الآن انا لمن فلان ما تتقى الله - [00:00:31](#)

الناس قوم وانت مفطر فلتخرج يا رجال انت نشيط الان العصر الواحد اذا صار فيه طول النهار وشدة الحر يكون ذابح يلا يا الاب انا
الحمد لله اعطاني الله قدرة - [00:00:44](#)

وقوة وانا صادق. وش نقول وش نقول؟ ها؟ امره الى الله ولهذا نقول كل انسان مؤمن على دينه لو لقينا واحد مثلا وانا رايج المسجد
تتوصل كنصلی اسم المسجد الفلانی - [00:00:59](#)

او ابی اصلی في المسجد الفلانی نقول لا لازم تصلي معنا ولا لا انتهى الوقت يا جماعة صلی الله عليه وسلم كان لا يزيد على ركعتين
وابا بكر وعمر وعثمان كذلك - [00:01:21](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلی الله وسلم على نبینا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم
الدين سبق لنا بيان الجمع بين الصلاتین في السفر - [00:01:37](#)

حكم الجمع الظهر الظهر والعصر والمغرب والعشاء. طيب وهل الجمع بينهما؟ هل هو سنة او رخصة من يعرف نعم من يعرف اذا كان
على ظهر سير فالجمع سنة واذا كان على غير على غير - [00:01:54](#)

فالجمع رخصة على ان بعض العلماء يقول لا يجوز الجمع ومن قال بهذا شیخ الاسلام ابن تیمیة رحمه الله لكننا نخالفه في هذا
ونقول ان الجمع في السفر جائز سواء كان مبطلا - [00:02:22](#)

ماكثا او سائرا لكن ان كان سائرا فالافضل شيء وان كان نازلا فالافضل عدم الوجع هذا هو تحریر المسألة في تحریر هذه المسألة ثانيا
هل الافضل جمع التقديم او التأخير - [00:02:37](#)

نعم التقديم خطأ نعم ها يعني الافضل ما هو افضل صحيح الافضل ما هو ارفق بدليل ان النبي صلی الله عليه وعلى الله وسلم كان
اذا ارتحل قبل ان تزیغ الشمس اخر الظهر الى العصر - [00:02:58](#)

واذا ارتحل بعد ان تزیغ الشمس قدم العصر مع الظهر وعلى هذا فالافضل ایش الافضل الارفق به. قال بعضهم الا في عرفة فالافضل
التقديم مطلقا والا في مزدلفة فالافضل التأخير مطلقا - [00:03:21](#)

ولكن الصواب الاول اما عرفة فنقول الافضل التقديم بلا شك لأن ذلك ارفق بالناس وليتسع الوقت للدعاء والذكر والقراءة واما
في في مزدلفة فالارفق التأخير اذا تأخر في الوصول اليها - [00:03:42](#)

لانه من المشقة ان ان يقف الانسان اثناء سيره من عرفة الى مزدلفة ليصلی فالافضل التأخير ولو وصل الى مزدلفة بعد غروب الشمس
بقليل فانه يصلی المغرب وهل يصلی معها العشاء او لا - [00:04:07](#)

اي احتمال قد يقال انه يصلی معها العشاء لأن النبي صلی الله عليه وعلى الله وسلم بادر بالصلاۃ حين وصل الى مزدلفة وقد يقال لا ما

دام وصل اليها وقت المغرب فالافضل - 00:04:26

اللاجئ ان يصلى الصلاة صلاة المغرب في وقتها وصلاة العشاء في وقتها ويستدل بهذا بفعل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حين وصل الى مزدلفة قريبة من من العشاء - 00:04:43

فاذن وصلى المغرب ثم دعا بعشائه فتعشى ثم صلى العشاء ولكن لا شك ان الارقى في مزدلفة ان يصلى الانسان من حين ان يصل في وقتنا الحاضر - 00:04:59

لماذا لانه لو اخر العشاء صار فيه مشقة كثر الناس وربما اذا ذهب يتوضأ ضاع عن محله وربما لا يوجد ماء وعليه فنقول متى وصلت الى مزدلفة تصلى اكملوا المغرب والعشاء لان ذلك في الغالب ارفع - 00:05:18

هل يجوز الجمع بين الصلاتين في الحضر عبد الله نعم عند الحاجة قال شيخ الاسلام وغيره ان اوسع المذاهب في الجمع مذهب الامام احمد بن حنبل رحمة الله ولقد وفق الامام احمد للصواب في هذه المسألة - 00:05:43

لأنه ما دام الحكم معلقاً بالمشقة أنواع المشقات كثيرة ولا حصل لها ثم قال المؤلف باب قص الصلاة في السفر اولاً نسأل ما معنى قص الصلاة في السفر؟ معناها ان يصلى الرباعية ركعتين - 00:06:01

ثانياً ما هو السفر الذي تقصّر فيه الصلاة هل وكل سفر او سفر معين بمسافة او سفر معين يعرف كم هذه ثلاث احتمالات هل هو كل سفر او سفر مقيد بمسافة - 00:06:21

او سفر مقيد يعرف يرى بعض اهل العلم ان السفر تقصّر فيه الصلاة مطلقاً لعموم قول الله تعالى وادا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصّروا من الصلاة والضرب في الارض - 00:06:44

الخروج من محل الاقامة الى ما يريد وقال اخرون انه مقيد بمسافة المسافة ستة عشر فرسخة وتحديدها الكيلوارات نحو ثلاثة وثمانين كيلو او تنقص قليلاً فمتنى نوى الانسان سفراً يبلغ هذه المسافة قصر - 00:07:06

ومتنى نوى سفراً دونها لم يقصر سواء اطال المكث ام لم يطيل المكث كيف؟ يعني سواء اطال البقر في المكان الذي سافر اليه ام لا؟ فلو فرضنا انه سافر الى بلد تبعد عن بلد اربعين كيلو - 00:07:37

وأقام اربعة ايام او خمسة او يومين فهل يقصر لاماً لانه اقل من ثلاثة وثمانين ولو سافر الى بلد تبعد ثلاثة وثمانين كيلو وبقي فيها نصف ساعة ثم رجع الى بلد - 00:08:00

فهو مسافر يقصر هذا القول قول جمهور العلماء وهو في الحقيقة اضبط بالنسبة لتحقيق السفر لانه معلوم بالمسافة ما يشكل من نوى هذه المسافة قصر ومن نوى دونها لم يقصر - 00:08:20

الامر واضح لكنه يشكر على عليه ان التحديد يحتاج الى توقيف يعني الى دليل فاين في السنة ما يدل على هذا التحديد ويقول شيخ الاسلام ليس في عهد النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:08:39

مهندسو مساحون يعرفون المسافة ثم انه عند هؤلاء رحمة الله يحددون المسافة بالشارة الشعرا يعني شعراً آآ ادق شعر الخيل من من قال هذا التحديد على كلامهم مثلاً انا الان هنا - 00:09:00

والشيخ ابراهيم هنا الشيخ ابراهيم اقل ثلاثة من المسائل وانا على المسائل انا ليقصد وهو ليس لهقصد مع ان كل واحد منا يصب الشاي ويمد له نعم يكون هذا مسافر للثاني غير مسافر - 00:09:27

اذا تأمنت هذا وجدت انه بعيد من الصواب لكنه قريب من جهة الانضباط ولا يبقى لاحد عند احد الاشكال القول الثالث ان المدار في ذلك الى العرف فما تعارف الناس انه سفر فهو سفر - 00:09:51

وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله وقال انه لا وكذلك الموقف وجماعة من العلماء المحققيين وقالوا لا دليل على التهجير في المسافة والتحديد بالمسافة يحتاج الى دليل كما تعارف الناس انه - 00:10:13

سفر فهو سفر وما لا فعل بناء على هذا القول قد تكون المسافة القصيرة سفراً اذا طال الزمن تكون المسافة قريبة سفراً اذا طال الزمن. فمثلاً هنا في عنيزة اذا ذهبنا الى بريدة - 00:10:30

هل نحن مسافرون او لا نقول ان اقمنا فيها يوما او يومين فنحن مسافرون وان رجعنا من يومنا فلسنا مسافرين لماذا لأن المسافة قرية والزمن قصير فلا يكون سفر وان بعد المسافة وقل الزمن فهو سفر - [00:10:52](#)

لو ذهبنا الى الرياظ بالطائرة ورجعنا من يومه فهذا سفر لماذا؟ لطول الزمن او لبعد المسافة بعد النسب المسافة فصار الان على هذا القول السفر مربوط بايه للعرف قد يكون السفر سفر قصر - [00:11:18](#)

مع قرب المسافة اذا اذا طال الزمن وقد يكون سفرا مع طول المسافة اذا قصر الزمن وهذا من الناحية النظرية هو الذي تطمئن اليه النفس يا محمود محمود معنى وبين رحمت - [00:11:48](#)

ها ارفع صوتك ولا ترتب كتب المكتبة طيب هذه هذا بحث. البحث الثاني هل القصد واجب او سنة مؤكدة يكره الانسان تركها في هذا خلاف بين اهل العلم منهم من يقول ان القصر واجب - [00:12:08](#)

اقول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم صلوا كما رأيتمني اصلي واذا رأينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وجدناه في السفر يقصر وفي الحضر يتم فيجب علينا التأسي به - [00:12:36](#)

ولم يثبت عنه انه اتم في السفر ابدا بل كان يقصد دائما من حين ما يخرج من المدينة الى ان يرجع اليها واستدلوا ايضا بحديث عائشة رضي الله عنها انه اول ما فرض اول ما فرضت الصلاة كانت ركعتين - [00:12:55](#)

فلما هاجر النبي صلی الله عليه وسلم زید فی صلاة الحضر واقرت صلاة السفر على فرضية الاولی اقرأ الدلیل يا اخی كانت اول ما فرضت الصلاة نعم فلما هاجر بارک الله فيك طیب - [00:13:25](#)

قالوا فقولها رضي الله عنها اقرت صلاة السفر على الفرضية الاولی تدل على انه فرض ولكنه عند التأمل لا يتبيّن الوجوب من هذا الحديث لأن قولها على الفرضية الاولی يعني التي كانت فرضا قبل ان ان يتم - [00:13:54](#)

وهذا لا شك فيه ان الركعتين فرض قبل ان تتم الصلاة وليس صريحا في الوجوه والقاعدة ايتها الشباب طالب للعلم ان ان الدلیل اذا تعرضه لاحتمال سقط به الاستدلال ويدل نعم هذا هذا قول وعرفتم الجواب عنه - [00:14:18](#)

الجواب عن الدلیل الاول صلوا كما رأيتمني اصلي ان نقول هذا الحديث ليس على عمومه في كل شيء بل في صفة الصلاة فقط ارکعوا في محل الرکوع اسجدوا في محل السجود الى اخره - [00:14:49](#)

واما حديث عائشة فليس صريحا بالوجوب لأن قولها على الفرضية الاولی يعني التي كانت قبل الاتمام ولا يدل ذلك على وجوب القصر وعلى هذا فالقول الراجح في هذه المسألة ان ان القص سنة مؤكدة جدا جدا - [00:15:07](#)

وان الاسلام مكرود ودليل ذلك ان الصحابة رضي الله عنهم في عهد عثمان كانوا يصلون خلف الخليفة وكان الناس في الاول وان كان النصف الاول يكون امير الحج هو الخليفة الامام - [00:15:34](#)

هو قائد الحديث وهو الذي يصلی بهم عثمان رضي الله عنه بقی في الخلافة کم اثنتي عشرة سنة ثمان سنوات من خلافته وكان يقصر الصلاة بمنی ثم بدا له رضي الله عنه - [00:16:03](#)

بتأویل صاغ في حقه ان يجعلها اربعا فكان يصلی اربعاء انکر عليه الصحابة كيف يتم والرسول صلی الله عليه وسلم ابو بکر وعمر کلهم يصلون ركعتين حتى ان ابن مسعود رضي الله عنه لما بلغه الخبر قال انا لله وانا اليه راجعون - [00:16:27](#)

يجعل هذا من المصائب وكانوا يصلون خلفه اربعا مع انکارهم عليه لو كانت لو كان لو كانت الفرضية في السفر ركعتين ما صلوا ركعتين اربعة لانهم اذا صلوا خلفه صلاة باطلة ابدا وهذا كالاجماع من الصحابة رضي الله عنهم وهذا صارف قوي عن القول [00:16:50](#)

بطلت الصلاة ولا يمكن ان يصلوا خلفه صلاة باطلة ابدا وهذا كالاجماع من الصحابة رضي الله عنهم وهذا صارف قوي عن القول بالوجوه اي وجوب القصد افهمتم هذا؟ اذا الصحيح من الاقوال - [00:17:19](#)

ان القصد سنة مؤكدة يكره الانسان ان يتركه الا انه قد توجد اسباب للاتمام كما لو صلی الامام خلف شخص يتم نعم كما لو صلی المسافر خلف شخص يتم فان الواجب عليه ان يجيئ - [00:17:41](#)

حتى وان لم يدرك الا ركعتين وجب ان يأتي برکعتين ودليل هذا قول النبي صلی الله عليه وسلم ما ادركتم فصلوا وما فاتکن فاتمروا

ما فاتكم فؤادهم وهذا عام وسئل ابن عباس رضي الله عندهما ما بال الرجل يصلي ركعتين ومع الامام اربعاء - [00:18:06](#)

قال تلك هي السنة بحث ثالث هل السفر ينقطع بنية الاقامة في في موضع ما مع بقاء نية السفر او لا هذه المسألة ايضا فيها خلاف بين اهل العلم العنوان واضح ولا غير واضح - [00:18:33](#)

واضح انت واضح يعني هل السفر ينقطع اذا نوى المسافر اقامة في مكان ما مع نية السفر او لا ينقطع. مثال ذلك انسان ذهب الى مكة للعمره ونوى ان يقيم في مكة يوما او يومين - [00:18:58](#)

او ثلاثة او عشرة هل نقول ان سفره انقطع او لا واضح العنوان ولا غير واضح ها واضح اذا قلنا ان سفره انقطع معناه انه يلزمته الاتمام ولا يت recess بخصوص السفر - [00:19:24](#)

اليس كذلك ؟ طيب هذه المسألة فيها خلاف اتدرونكم بلغت الاقوال في هذه المسألة بلغت اكثرا من عشرين قولة اكثرا من عشرين قول بين علماء الامة وذلك لانه ليس فيها دليل واضح - [00:19:43](#)

على انه ينقطع او لا ينقطع ومن ثم اختلف العلماء في رجل سافر لبلد ونوى ان يقيم فيها اسبوعا لحضور دورة من الدورات العلمية او لحاجة من الحاجات ثم يرجع الى بلده - [00:20:01](#)

فهمتم هذا ولا لا طيب قال بعض اهل العلم متى نوى اقامة اربعة ايام فاكثر انقطع سفره انقطع الصخر فيلزمته الاتمام ولا يت recess بخصوص السفر ما الدليل قالوا الدليل ان المسافر متى نوى الاقامة - [00:20:21](#)

انقطع سفره ولو ساعة واحدة لكن كون النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم في حجة الوداع اقام في مكة قبل ان يخرج اليهما اربعة ايام وهو يقصر نحده لمدة اربعة ايام - [00:20:49](#)

لأنه لا يمكننا ان نقول ان الرسول صلى الله عليه وعلى الله وسلم فعل خطأ هو المشرع وفعله وقوله حجة فيحتاج بقوله ولا يحتاج بقوله - [00:21:07](#)